

لقد نسي المتسلطون انهم خدام الشعب ؟

المظاهرات ايام الجمعة في الجزائر استمرت حتى دخلت شهرها التاسع دون انقطاع . ولم يكن ثمة من دماء تراق ولا جرحى يتجاوزون الالاف وفي لبنان دخلت المظاهرات يومها الخامس عشر دون ان تكون هناك قائمة مرعبة للضحايا والجرحى .

أما في العراق فإن المظاهرات الاحتجاجية الضخمة في معظم المحافظات العراقية اقترنت بسيل من الدماء الزكية وباعداد ضخمة للغايا من الجرحى والمصابين ، وهذا ما عقّد الموقف الى حد بعيد .

وإذا كان الاستخدام المفرط للقوة من قبل القوات الامنية قد خفت حدة يوم الجمعة 2019/10/25 إلا أن التقرير الخاص الصادر من لجنة التحقيق عن ما وقع في المظاهرات التي انطلقت مطلع الشهر كان مخيبا للامال حيث لم يضع النقاط على الحروف وكان بعيداً عن المهنية في حين أن المسؤول التنفيذي الأول راه مهنيا وهذا سعد من وتيرة الغضب الجماهيري .

ان التعديل الوزاري الموعد به ليس الا حلقة من حلقات الاجراءات المتأخرة التي كان على الحكومة المبادرة اليها قبل اشتعال فتيل الأزمة .

والمهم اننا اليوم أمام أمواج الشباب الذين لا ينتمون الى احزاب سياسية بعينها ، ولا يمكن اتهامهم بالسمالة الحزبية لان معظمهم لم يكونوا قد خلقوا ابان الحكم العفليكي البائد وهم وطنيون حتى النضاع لا يرفعون الا العلم العراقي ولا يحملون الأبتامين العيش الكريم للمواطن العراقي .

ونحن لا ننكر ان هناك خلايا نامثة للدواعش وان هناك مندسبين اجراء مدفوعين للتخريب ، ولكن هؤلاء لا يشكلون الا جزءاً ضئيلاً من المجموع الكلي للمظاهرين، ولا يسوغ ان نتهم الشباب العراقي الوطني المخلص بانهم من الخونة وباعة الضمائر !!!

ان هذه المظاهرات انما تعبر عن نفاذ الصبر

والوصول الى مرحلة اليأس من أية اصلاحات حقيقية يمكن ان يقدمها المستحوذون على معاهد الامور الذين يريدون ان يكون الشعب خالداً لهم بدلاً من ان يدركوا انهم خدام الشعب !!



حسين الصدر

Hussainsadr2011@yahoo.com

عبد المهدي

بأسقط الكلمات، فإن الواقع يقول ان عادل عبدالمهدي، يدفع ثمن واقع أضع فيه هبة سابقاً باعتباره مجلسياً المجلس الأعلى " وانقد نفسه سابقاً ما سبقاً استقال، فدفع من في الواجهة الثمن ضياع رئاسة الوزراء، الجعفري، المالكي و العبادي، وهذه المرة لن يكون عبد المهدي بالآزفر حفا ممن سبقوه، فهو لم يفض الاربعة المدة، لكنها مدة بدأت بسلام وتطور بسرعة لصدام و قتلى و غاز و اعتقالات، فلقد خرج مواليد سنة الاحتلال ليقولوا ان حكام العراق الذين وصلوا لكركسي صدام حسين بقوة الامركان، خلقوا من اغلبية الناس مادة للفرق، فيما الجيل الشاب باغليته يرى مكاسب الطبقة العليا تتراكم على حساب حياتهم، هم يعيشون الحر والبرد وهمهم اللقمة والخبز و الكرامة، و منتهى طموح الفقراء، او ادنى طموح اثرياء مال الدولة الذي تتقاسمه القاب حزبية و اجتماعية و دينية.

ربما لم تلاتح الطبقة الحاكمة رسمية و غير رسمية ان لا صداقة تجمع بين اولادها و بين اولاد من اعمار اولدهم من عامة الناس، وربما لا تفكر الطبقة الحاكمة، ان الغذاء و الكرامة، و تساوي الفرص، هي الديمقراطية و ليس فقط حق الانتخاب، وربما لم تدرک الطبقة الحاكمة ان جيلا شابا تمكن بسرعة من ادراك ان الدين لا يعني شبع فلان وتجوع فلان، و ان الحزبية صارت بابا للتوظيف، وان الانتماء لفصيل مسلح هو حماية للظهر.

لم ترد الطبقة المتسلطة ان تفهم ان تراكماتها ستفجر بوجهها يوما او يوجه من عليه ان يديم اثرائها، وان اليأس اشد تفجرا من افك القابل، فكان ان بدأت رداد الفعل على الاء الذي لاحت ملامح الخطا فيه منذ 2005.

دخلت البلاد في حرب طائفية وكادت ان تدخل حربا قومية، ومع ذلك فلقد كان نصيب اولاد الخايبه هو الموت و التهجير و تحول مسار الحياة للاسوار، فيما اولاد واصهار و انساب السلطة، امنون خلف جدران و حرس، يتعلمون في المدارس الخاصة و يتعالجون في المستشفيات الخاصة و ينفقون من اموال الناس على سهراتهم الخاصة، لهم مشاريع تحال اليهم لتأمين المستقبل، ومع ذلك فان الخطاب و التقرير يوجه للفقراء!!

شأت اقدار البلاد، ان يقبل عبدالمهدي او ربما سعى ليكون رئيس حكومة، حتى وان لم يرشح نفسه للانتخابات، فيما بعض الفائزين بالانتخابات لم يؤدوا لليوم قسم العضوية النيابية ويمارسون دورا في تخريب جو حكومة عبدالمهدي، ظنا منهم ان يعاد تكليفهم بالمنصب.

من يريد محاسبة رئيس الوزراء الحالي، عليه ان يفتح ملفات من سبقه، فليس معقولا ان عمر التجاوزات في العراق غير نهب و قتل هي سنة عبدالمهدي في السلطة، بل الحقيقة غير المخفية ان عبدالمهدي قد تجري مسائلته عن شكاوى تحض احداث تشريين، وتلك حقوق المشتكين و واجب الادعاء العام، ولست اشك ان امكانية اثبات براءة عبدالمهدي من اصدار اوامر لاستخدام القوة المميتة بواجبه المتظاهرين ستكون صعبة، غير ان الصعوبة هي ان يفهم الذين خرج النابسين عليهم، انه خروج على معادلة تخلق تفاوتا طبقياً خانقا، والاطخر ان التفاوت المفقر يجري فيه استخدام الدين و المذهب، وهو ما شك المحتجين ليس في العقيدة بل بمن يقدم نفسه عقائديا.

بكلمات ايسط، الاموال اموال العراقيين، و الحاكمون وصلوا قبل سنوات بفضل الامريكيين، والسنوات من السقوط لليوم جعلت ربع الشعب فقيرا، وان الدستور يضمن التظاهر لنيل الحق، افينكون نصب الطالب بحقه عشرة ملايين يدي عن رصاصة بعشرين سنتا في الرأس؟ لست ادري ان كان عبدالمهدي سيستقيل ام لا، يقال ام يكلف غيره، وقد جرى تداول اسماء منها الدكتور علي الشكري و الدكتور ابراهيم بحر العلوم و قسم قال بان راند فهمني سيكون مرشحا، وقسم قال بان الامين العام الحالي مجلس الوزراء مطروحا وهو حميد الغزي، ليست تلك القضية بل القضية قضية نظام، نظام يقوم على خطأ قاتل، امنح الكبير مكسب ليسكت الصغير، وهنا يقع الحظور.

شامل حمد الله بردان

أربيل

مقترح من حسين الهداوي المستشار الدولي الأقدم لدى الأمم المتحدة مسودة مشروع قانون جديد لمفوضية إنتخابات جديدة

الافضل على السلطة التشريعية الرسمية العراقية لاستكمال مصادقتها على اختيار سبعة (9) اعضاء اصلين في مجلس المفوضين الجديد للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات على ان يكون بينهم اثنان من اقليم كردستان وسيندان .

ثالثاً : للمفوضية الاستعانة التقنية بخبراء دوليين و يجب ان يتم من منظمة الأمم المتحدة حصراً في مراحل اعداد و تحضير و اجراء الانتخابات و الاستفتاءات .

رابعاً : تكون للمفوضية ميزانية سنوية مستقلة يتم اعدادها وفقاً للاسس و القواعد المتعارف عليها لتقتصر من قبل مجلس المفوضين بالتشاور مع وزارة المالية يصادق عليها مجلس النواب و تدرج ضمن الموازنة العامة للدولة .

خامساً : ترتبط المكاتب الانتخابية في محافظات الاقليم بمكتب هيئة الاقاليم للانتخابات .



فوزة موظفو المفوضية يفرزون اصوات الناخبية

سادساً : يضع مجلس المفوضين نظاماً داخلياً خاصاً بالمفوضية .

سابعاً : على مجلس المفوضين نشر قراراته باللغتين العربية الكردية خلال 24 ساعة وبالطريقة التي يحددها على ان لا تتعارض مع الفقرة رابعاً من المادة تاسعاً من هذا القانون .

ثامناً : اعداد تقارير فصلية و تقديمها الى مجلس النواب و انتخاب .

تاسعاً : يرعى في تشكيل المفوضية العليا للانتخابات بما يحقق التوازن في تمثيل مكونات الشعب العراقي و وفقاً للأنظمة و التعليمات .

اشراً : لترئيس مجلس المفوضين صاحبيات الوزير فيما يتعلق بالمخاطبات الرسمية مع الوزارات و الدوائر الرسمية الأخرى .

حادي عشر : تعتمد المفوضية العليا المستقلة للانتخابات الاجراءات السنوية التي تقوم بها الحكومة الاتحادية بصورة رسمية .

ثاني عشر : ينفذ هذا القانون من تاريخ المصادقة عليه وينشر في الجريدة الرسمية .

الغرض من اجراءات عمليات انتخابية مهنية وعادلة و تزييه و لاعادة الثقة و الاستقرار الى عمل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات و الحفاظ على كفاءة العاملين فيها و تحقيق التوازن في مؤسساتها بما يتناسب مع دورها شرع هذا القانون .

التي ادلى بها عند تولي الوظيفة .

7- اذا شجر احد مقاعد مجلس المفوضين لأحد الاسباب المذكورة في المادة (6) من هذا الفصل فيتم استبداله بعضو يتم اختياره بنفس الالية المنصوص عليها في المادة (3) فقرة ثانياً .

(الفصل السابع) حقوق الاعضاء

المادة (7):

اولاً : يختص اعضاء مجلس المفوضين (باقتضات وكيل وزارة) لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد .

ثانياً : لمجلس المفوضين منح مخصصات لموظفيه لا تتجاوز التخصصات الممنوحة لموظفي مجلس الوزارة .

ثالثاً : جميع اعضاء مجلس المفوضين لا يمكن تعيينهم في وظائف عامة باستثناء المناصب الاكاديمية ولمدة ثلاث سنوات من تاريخ انتهاء مهمتهم كمفوضين .

رابعاً : يتمتع الموظفون براتب

المادة (5):

1 - تتألف الإدارة الانتخابية من المكتب الوطني والمكاتب الانتخابية في الاقليم والمحافظات وفقاً لهيكلية يتم اعادة تنظيمها واقتراحها من قبل لجنة خبراء برئاسة المدير التنفيذي و يصادق عليها مجلس المفوضين، ويتولى المدير التنفيذي رئاسة الإدارة الانتخابية والجهات التي يخوله بها المجلس لتنظيم اعمالها والتأكد من حسن سير ادائها .

ب - تتولى الإدارة الانتخابية مسؤولية تنفيذ الأنظمة والقرارات الصادرة من مجلس المفوضين وإدارة كافة النشاطات ذات الطابع العملي والتنفيذي والإجرائي على الصعيدين الوطني والإقليمي .

ج - الوظائف العليا في المكتب الوطني من معاوني المدير التنفيذي ومدراء الدوائر في المكتب ومكاتب الاقليم والمحافظات يتم ترشيحهم من قبل لجنة خبراء برئاسة المدير التنفيذي و يصادق عليها مجلس المفوضين باغلبية الثلثين من اعضاء على الاقل .

د - يكون رؤساء و اعضاء المكاتب الانتخابية مسؤولين عن أداء اعمالهم المنوطة بهم أمام المدير التنفيذي الذي يحق له محاسبتهم واقتراح استبدال من يخل ذات المعاملة المنصوص عليها في البند ثالثاً من هذه المادة .

(الفصل الثامن) الشكاوى

المادة (8):

اولاً : يتمتع المجلس سلطة حصرية فيما يتعلق بالتنفيذ المدني لإجراءاته وتنظيمه ويجب على الجلس ان يحيل أية قضية جنائية الى السلطات المختصة اذا وجد دليلاً على سوء تصرف بوزارة عميلة انتخابية .

ثانياً : ما لم ينص قانون المفوضية العليا على عكس ذلك يملك المجلس السلطة الحصرية لحل النزاعات الناتجة عن اعداد وتنفيذ الانتخابات وطنية اقليمية و على مستوى المحافظات ويجوز له ان يقوض الصلاحيات للإدارة الانتخابية لحل المنازعات لحلة وقوعها .

ثالثاً : تقوم محكمة التمييز بتشكيل هيئة تسمى الهيئة القضائية للانتخابات تتألف من ثلاثة قضاة غير متفرقين للنظر في الطعون المحالة اليها من مجلس المفوضين

المادة (9):

اولاً : يتم اختيار مجلس مفوضين جديد للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات خلال مدة لا تتجاوز 30 يوم من تاريخ المصادقة على هذا القانون .

ثانياً: تتولى الامم المتحدة الاشراف على: فتح باب الترشيح لعضوية مجلس المفوضين الجديد .

تشكيل لجنة خبراء مكونة من (10-15) خبيراً عراقياً من مختلف انحاء العراق ومن الحسين، تتوفر فيهم الخبرة والكفاءة والمهنية والنزاهة والاستقلالية الحزبية لدراسة ملفات المتقدمين للعضوية مجلس المفوضين الجديد على ان تكمل عملها خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تشكيلها - اجراء مقابلات مع افضل ثمانين مرشحاً متقدماً لعضوية مجلس المفوضين الجديد لغرض اختيار افضل عشرين مرشحاً منهم على ان يكونوا من مختلف انحاء العراق ومن الجنسين .

عرض المرشحين العشرين

بهدف انشاء مفوضية انتخابات مهنية مستقلة و تزييه فعلا و محصنة عن التدخلات الخارجية و المحاصصة بكل اشكالها و التلاعب و التزوير، تتشكل خلال شهر و تجري انتخابات مجلس النواب خلال مائة يوم .

مسودة مشروع قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات الجديد رقم () لسنة 2019

المادة (1):

اولاً : يلغى بموجب هذا القانون، قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم (11) لسنة 2007 وكافة تعديلاته وجميع الأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبه، من تاريخ نفاذ هذا القانون .

ثانياً : يتخذ هذا القانون كافة اعمال المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق .

(الفصل الثاني)

المادة (2):

المفوضية العليا المستقلة للانتخابات هيئة مهنية حكومية مستقلة و محايدة تخضع بالشمولية المعنوية و تخضع لرقابة مجلس النواب وتملك:

1- وضع الاسس والقواعد العتمدة في الانتخابات والاستفتاءات الاتحادية و الإقليمية المحلية في جميع أنحاء العراق لضمان تنفيذها بصورة عادلة و تزييه.

2- الاشراف على جميع انواع الانتخابات والاستفتاءات الاتحادية و الإقليمية وفي المحافظات غير المنتظمة في اقليم .

3- القيام بالاعلان و تنظيم و تنفيذ كافة انواع الانتخابات المحلية و الاستفتاءات الاتحادية و المحلية في المحافظات الغير منتظمة بالاقليم و المشار اليها في الدستور، في جميع أنحاء العراق .

4- تقوم هيئة الاقليم للانتخابات بالتنسيق و التعاون مع المكتب الوطني بهيئة الإدارة و النظم الانتخابية اقليمية و المحلية الخاصة بالاقليم تحت اشراف المفوضية العليا المستقلة للانتخابات .

(الفصل الثالث) هيئات المفوضية

المادة (3):

اولاً: تتألف المفوضية العليا المستقلة للانتخابات من:

1 - مجلس المفوضين .

ب - الإدارة الانتخابية .

ثانياً: مجلس المفوضين - يتألف مجلس المفوضين من تسعة اعضاء اثنان منهم على الاقل من القانونيين يختارهم مجلس النواب بالاعلانية بعد ترشيحهم من (لجنة من مجلس النواب) على ان يكونوا من ذوي الاختصاص والخبرة والشهورة لهم بالكفاءة والنزاهة و الاستقلالية مع مراعاة تعميل النساء .

بشروط فيمن يرشح مجلس المفوضين ان يتمتع بما يلي:

1- ان يكون عراقياً قيمياً في العراق اقامة دائمة .

2- ان يكون حاصل على الشهادة الجامعية الأولية على الاقل .

3- ان لا يقل عمره عن خمسة وثلاثين عاماً .

المادة (4):

صلاحيات مجلس المفوضين

تتمارس المفوضية الصلاحيات التالية:

اولاً : انشء و تحديث سجل الناخبين بالتعاون و التنسيق مع مكاتب الاقاليم و المحافظات .

ثانياً : تنظيم سجل الكيانات السياسية و المصادقة عليها لغرض خوض الانتخابات .

ثالثاً : تنظيم سجل قوائم المرشحين للانتخابات و المصادقة عليها .

رابعاً : اتمام مراقبي الانتخابات

بغداد النائرة ضد قادتها السياسيين

228 حاكماً حكموا بغداد بينهم 10 عراقيين



احمد حسن البكر



صدام حسين



الملك فيصل الثاني

بغداد الخليفة العباسي الناصر لدين الله 474 سنة اما اقصر مدة فكانت المرثضى بالله العباسي ابن المعتز فقد كانت يوما واحدا قتلته المقدر بالله .

1100 الف رجل بنوا بغداد

بعد نحو 12 عاما من تاسيس الدولة العباسية م (445 هـ) وبالتحديد يوم اربعين الثاني المصادف 11 اكتوبر الثاني وكان يوم ثلاثا بدأ 100 الف رجل في زمن ابو جعفر المنصور ببناء بغداد على ارض في العراق اخذها المنصور على الضفة الغربية من نهر دجلة وحكمها العباسيون عاصمة لدولتهم التي انهارت بعد 646 عاما.

بعد سقوط الدولة العباسية لم يحكم العراق عراقيون



محسن حسين

بغداد التي تشهد حاليا انتفاضة شعبية ضد حكامها الحاليين شهدت منذ تاسيسها قبل 1257 سنة 228 حاكما بين خليفة وسلطان ووال ومك ورئيس كان اغلبهم اجانب اي بمعدل 8 سنوات لكل حاكم.



جنسيات اجنبية.

العهد العباسي والسيطرة الاجنبية

وفي استراض لحكام العراق نذكر ان الحكم العباسي الخالص دام 71 عاما كخلفاء ثلاث النفوذ الاجنبي في الدولة العباسية حيث كانت للخليفة السلطة الدينية دون السلطة التنفيذية.

اول نفوذ كان النفوذ التركي في العهد العباسي الثاني 112 عاما تولى خلالها الخلافة 18 خليفة انتقلت خلاله العاصمة من بغداد الى سامراء مدة 66 عاما.

ثم جاء العصر العباسي الثالث حيث سيطرة البويهيين 110 اعوام تولى خلالها الخلافة 4 خلفاء

وفي العصر العباسي الرابع كانت سيطرة السلاجوقيين 97 عاما بوجود 5 خلفاء

ثم العصر العباسي الاخير 98 عاما ب 6 خلفاء لتنتهي الدولة العباسية بعد 496 عاما .

وتوالى على العراق وبغداد الحكم الاجنبي المباشر ابتداء من الدولة الابخانية (هولاء عام 1258 ودامت 79 عاما تولى الحكم فيها 11 حاكما .

وفي عام 1917 احتلت بريطانيا سندا العراق الاستعمار الانكليزي المباشر ووض العراق تحت الانتداب 0 حاكم واحد.

وفي عام 1411 جاءت الدولة التركية دولة الخروف السود (قرة قوينلي) 58 عاما 8 امراء وسلاطين تلتها الدولة التركية دولة الخروف الابيض (اق قوينلي) 39 عاما 8 امراء وسلاطين .

وفي عام 1508 قامت الدولة الصفوية مدة 26 عاما 3 حكام .

العثمانيون والصفويين

وفي عام 1534 سيطر الاتراك باسم الدولة العثمانية الفترة الاولى 88 عاما 31 واليا .

وفي 1622 اعادت الدولة الصفوية للسيطرة على العراق مدة 16 عاما رؤساء جمهورية حتى الان.